

ليوم الثالث على التوالي ..وتحركات لنواب الأمة بكل الاتجاهات

حادثه «الظفيري» تسيطر على الاهتمامات النيابية – الحكومية



مجلس الأمة



محمد الدلال

■ الدلال: طلب نيابي لتشكيل لجنة تحقيق برلمانية في ملابسات وفاة الظفيري

عن خالص العزاء والمواساة لأسرة المواطن أحمد الظفيري، سائلًا الله عن وجل أن يرحمه ويلهم ذويه الصبر والسلوان.

وكان نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء انس الصالح قد اصدر اول اسس اواسره بتشكيل لجنة محايدة للتحقيق بوفاة احمد الظفيري أثناء حجزه بإحدى الإدارات التابعة لقطاع الأمن الجنائي. وذكرت الإدارة العامة للعلاقات والإعلام



أحمد الظفيري

التعذيب خلال احتجازه من قبل رجال الأمن ما أدى إلى وفاته، لا سيما أن المواطن المتوفي من فئة هذا الإجراء من شأنه ضمان كبير من الاستقلالية والحيادية ما يحقق ضمان الأملين لدى المواطنين.

ورأى أن هذه القضية ليست بعيدة عن قضية المواطن محمد الميموني الذي توفي في عام 2011 تحت التعذيب في أحد المرافق التابعة لوزارة الداخلية، مشيرًا إلى لجنة التحقيق التي شكلها مجلس الأمة آنذاك والتي انتهت بعد من التوصيات المهمة جدا.

وبيّن أن توصيات لجنة التحقيق تلك، طالبت بإجراء تحقيقات تتعلق بحماية المحتجزين مهما كانت إسمائهم أو تجاوزاتهم على القانون، شددًا على عدم جواز الإساءة أو التعذيب ضد أي شخص مقيم على أرض الكويت.

وخاطب وزارة الداخلية قائلا "بافتراض صحة هذه المعلومات المتداولة فهل لا تزال لم تتعلموا من قضية الميموني رحمه الله؟

وهل فعلاً طُبقت توصيات لجنة التحقيق البرلمانية؟ وهل كان هناك محام عندما تم التحقيق؟ وهل الظفيري كما ينص القانون؟ وهل التزمتم بالتوصيات بأن يكون هناك تسجيل أو تصوير أثناء التحقيق في أي جهاز أممي حتى تضمن الشفافية والنتيجة التي تحقق العدالة؟"

واختتم الدلال تصريحه بعربيا

■ الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية والدستور الكويتي كلها كفلت حقوق الإنسان ■ النائب العام يحيل شكوى من ذوي «الظفيري» إلى نيابة الأحمدى

الله الكندي ومحمد الهدية يحدد مهامها في البحث في ملابساتها وأحداثها والمسؤولين عنها، وأضاف أن اللجنة حال تشكيلها سوف تبحث أيضا في الإجراءات التي تمت خلال الاحتجاز وأدت إلى وفاته، ومن قاموا باحتجاز المواطن، بالإضافة إلى ما تم من تحقيقات في وزارة الداخلية وتقاريرها عن الحادث.

وبيّن أن لجنة التحقيق المطلوب تشكيلها سوف تتألف من 3 أعضاء على أن تخرج تقريرها خلال شهر واحد، على أن يكون من مهامها التأكد مما تم تجاه التوصيات التي خرجت بها لجنة التحقيق في قضية وفاة الميموني.

كما أعلن الدلال في هذا الصدد عن أنه سيقدم اليوم "امس" مجموعة من النواب باقتراح يقانون لنقل شعبة الأجهزة العلمية والطبية والبحية مثل الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعامل الجنائية من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل.

وأوضح أن عملية نقل الشعبة ستكون أسوة بما تم تجاه إدارة الخبراء بحيث يتم حفظ حقوق

لدمع أنشطته على أن يكون لأجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي التابع لوزارة العدل للرجعية في حال طلب القضاء ذلك.

لهذا نصت المادة الأولى من الاقتراح بقانون على نقل شعبة العاملين في الأجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعامل الجنائية إلى وزارة العدل.

وتضمن المقترح بقانون أن يتم النقل للموظفين بذات درجاتهم الوظيفية وحقوقهم المادية حفاظًا على مصالحهم.

على صعيد متصل كشف النائب محمد الدلال عن عزمه وعدد من النواب التقدم بطلب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في ملابسات

حادثة وفاة المواطن أحمد الظفيري، إضافة إلى اقتراح بقانون لنقل شعبة الأجهزة العلمية والطبية والبحية من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل.

وأوضح الدلال في تصريحه بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن طبع تشكيل لجنة التحقيق الذي يضم إلى جانبه النواب السامة الشامين وصالح عاشور وعبد



فواز المسقوسي

والإشراف على جميع أعضاء أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي وبمبارس المواطنين الظفيري، ومتابعتهما الحثيثة لها، مشددين على ضرورة التعامل معها بكل شفافية ووضوح، حتى لا تأخذ العدالة مجراها، أعلن خمسة نواب عن تقديمهم اقتراحا بقانون بصفة الاستعجال بتعديل بعض أحكام القانون رقم (23) لسنة 1990 في شأن تنظيم القضاء لنقل شعبة أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى

وزارة العدل. ونص الاقتراح الذي تقدم به النائب محمد الدلال، عبد الله فواز، محمد الهدية، أسامة الشامين، وفواز السويط، على ما يلي:

المادة الأولى: تنقل أجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

ويستمر العاملون في الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي في القيام بأعمالهم إلى حين تنظيم إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

المادة الخامسة: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة السادسة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على أن من أهم الأدوار التي يستعين بها القضاء في تحقيق العدل وبيان أوجه

في الوقت الذي أبدت فيه السلطان التشريعية والتنفيذية اهتمامها بقضية حادثة وفاة المواطن الظفيري، ومتابعتهما الحثيثة لها، مشددين على ضرورة التعامل معها بكل شفافية ووضوح، حتى لا تأخذ العدالة مجراها، أعلن خمسة نواب عن تقديمهم اقتراحا بقانون بصفة الاستعجال بتعديل بعض أحكام القانون رقم (23) لسنة 1990 في شأن تنظيم القضاء لنقل شعبة أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى

وزارة العدل. ونص الاقتراح الذي تقدم به النائب محمد الدلال، عبد الله فواز، محمد الهدية، أسامة الشامين، وفواز السويط، على ما يلي:

المادة الأولى: تنقل أجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

ويستمر العاملون في الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي في القيام بأعمالهم إلى حين تنظيم إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

المادة السادسة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على أن من أهم الأدوار التي يستعين بها القضاء في تحقيق العدل وبيان أوجه

■ 5 أعضاء لنقل تبعية الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى «العدل»

في الوقت الذي أبدت فيه السلطان التشريعية والتنفيذية اهتمامها بقضية حادثة وفاة المواطن الظفيري، ومتابعتهما الحثيثة لها، مشددين على ضرورة التعامل معها بكل شفافية ووضوح، حتى لا تأخذ العدالة مجراها، أعلن خمسة نواب عن تقديمهم اقتراحا بقانون بصفة الاستعجال بتعديل بعض أحكام القانون رقم (23) لسنة 1990 في شأن تنظيم القضاء لنقل شعبة أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى

وزارة العدل. ونص الاقتراح الذي تقدم به النائب محمد الدلال، عبد الله فواز، محمد الهدية، أسامة الشامين، وفواز السويط، على ما يلي:

المادة الأولى: تنقل أجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

ويستمر العاملون في الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي في القيام بأعمالهم إلى حين تنظيم إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

المادة السادسة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على أن من أهم الأدوار التي يستعين بها القضاء في تحقيق العدل وبيان أوجه

في الوقت الذي أبدت فيه السلطان التشريعية والتنفيذية اهتمامها بقضية حادثة وفاة المواطن الظفيري، ومتابعتهما الحثيثة لها، مشددين على ضرورة التعامل معها بكل شفافية ووضوح، حتى لا تأخذ العدالة مجراها، أعلن خمسة نواب عن تقديمهم اقتراحا بقانون بصفة الاستعجال بتعديل بعض أحكام القانون رقم (23) لسنة 1990 في شأن تنظيم القضاء لنقل شعبة أجهزة الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى

وزارة العدل. ونص الاقتراح الذي تقدم به النائب محمد الدلال، عبد الله فواز، محمد الهدية، أسامة الشامين، وفواز السويط، على ما يلي:

المادة الأولى: تنقل أجهزة الخاصة بالأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

ويستمر العاملون في الأدلة الجنائية والطب الشرعي والمعمل الجنائي في القيام بأعمالهم إلى حين تنظيم إلى وزارة العدل وتؤول جميع القضايا وأوراق الإدارة وحقوقها والتزاماتها إلى النيابة العامة.

المادة السادسة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على أن من أهم الأدوار التي يستعين بها القضاء في تحقيق العدل وبيان أوجه

طالبت «التجارة» بمعالجة أسباب انخفاض عائدات الصادرات غير النفطية

«الميزانيات»: جهاز حماية المنافسة لم يحقق الهدف من إنشائه

من خلال أجهزة لا تحقق الهدف من إنشائها مع زيادة التكلفة على ميزانية الدولة دون أي إنجازات أو إضافات تذكر.

وأضاف أنه تبين للجنة بأنه ومنذ صدور قانون حماية المستهلك في العام 2014 ورغم ما نص عليه القانون من إنشاء جمعيات لحماية المستهلك إلا أن هناك ثباتا في الرؤى الحكومية حول تحديد الوزارة المعنية بإشهارها إذ لا يزال الأمر لم يحسم ما بين وزارة التجارة ووزارة الشؤون في هذا الخصوص.

وقال إن اللجنة دعت إلى بذل مزيد من الجهد بشأن الرقابة لمنع تسرب السلع المدعومة ماليًا من الدولة أو إعادة بيعها.

بالاقتصاد عن طريق الاحتكار والصدق من تدفق المضاعف بالأسواق وغيرها من الأمور. وتبين للجنة بأنه رغم مرور 12 سنة على إقرار قانون حماية المنافسة منذ العام 2007 وما صرف عليه بإجمالي 6,6 ملايين دينار، إلا أن الجهاز يعتبر نفسه بأنه في مرحلة انتقالية وبأن أداءه سيقلص في العام 2024، ناصحًا عن أن أول مجلس إدارة تم تشكيله عام 2012 أي بعد 5 سنوات من إقرار القانون.

ولفت إلى أن ديوان المحاسبة أكد عدم تفعيل دور الوحدات التنظيمية التابعة للجهاز وبالتالي لم يتم بدوره، وأوضح أن اللجنة طالبت مرارًا بضرورة إعادة النظر في تضييق الهيكل الإداري للدولة

■ عبدالصمد: اللجنة دعت إلى بذل مزيد من الجهد بشأن الرقابة لمنع تسرب السلع المدعومة ماليًا

التصدير في الدولة. وقال عبد الصمد إن اللجنة ناقشت مدى فعالية جهاز حماية المنافسة وتحقيقه هدفه بمنع الممارسات الضارة



جانب من اجتماع لجنة الميزانيات البرلمانية أمس

النسبة الكبرى في هذا التراجع إضافة إلى عوامل أخرى. وقد أكدت اللجنة ضرورة تحديد العوامل كافة ودراستها ومعالجتها لرفع مستوى

مشيرًا إلى أن الوزارة بيّنت أنها رصت عدة عوامل لذلك من ضمنها زيادة الرسوم الجمركية في بعض الدول ومنها العراق حيث كان لها

في هذا المجال وبنحو مليوني دينار. وأشار إلى أن اللجنة حرصت على مناقشة العوامل المسببة لتراجع تلك الصادرات

أوضحت أن 32% وبما يعادل 8.6 ملايين دينار من تلك الإيرادات والبالغ إجماليها 26.8 مليون دينار ما هي إلا إيرادات قبيضة غير نقدية لا يترتب عليها زيادة مالية حقيقية في الإيرادات وتشتمل إجراءات تسويات محاسبية على مبالغ تم إسقاطها من السجلات لتقديمها الرمزي.

وأضاف أن اللجنة ناقشت أيضًا تراجع الصادرات الكويتية غير النفطية في السنة الأخيرة بقيمة 35 مليون دينار إلى 7 دول كانت مصنفة ضمن الدول العشر الأكثر استيرادًا من الكويت، وذلك رغم ما صرف في السنوات الثلاث الماضية على المعروض الإعلامية والخدمات الإعلانية للترويج والتدريب

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي في اجتماعها أمس الحساب الختامي لوزارة التجارة والصناعة عن السنة المالية المنتهية 2018/2019 وملاحظات ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين بشأنها.

وأوضح رئيس اللجنة النائب عدنان عبد الصمد أن اللجنة ناقشت بيانات تظهر زيادة إيرادات الوزارة في تقريرها السنوي 2018 والمتشور في موقعها الرسمي بتصنيف الوزارة نفسها على أنها ثالث أعلى جهة ترتيبًا في تحصيل الإيرادات على مستوى الوزارات والإدارات الحكومية. وبين أن دراسة اللجنة